



نظام الشارقة للسلامة والصحة المهنية
Occupational Safety & Health Sharjah

حكومة الشارقة
هيئة الوقاية والسلامة
Government of Sharjah
Prevention And Safety Authority



دليل الممارسة المهنية الإسعافات الأولية في مكان العمل OSHJ-CoP-16

جدول المحتويات

1	مقدمة	2
2	الغرض والنطاق	2
3	التعريفات	2
4	الالتزامات	3
4.1	التزامات الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة	3
4.2	التزامات العامل	3
5	المتطلبات	3
5.1	تقييم المخاطر	3
5.2	مرافق الإسعافات الأولية	4
5.2.1	صندوق الإسعافات الأولية	4
5.2.2	مزيل الرجفان الخارجي الآلي	5
5.2.3	غرفة الإسعافات الأولية	5
5.3	المُسعفون	7
3.5.1	التدريب على تقديم الإسعافات الأولية	7
5.4	الاحتفاظ بالسجلات	9
6	المراجع	9
7	سجل تعديلات الدليل	10

1 مقدمة

يتمثل الهدف الأساسي من الإسعافات الأولية في الحفاظ على الحياة ومنع الحالات المرضية من التفاقم وتعزيز التعافي من خلال توفير الرعاية وبث الطمأنينة والعلاج في إطار الحدود الموضوعية؛ ولذلك، يعد التخطيط للإسعافات الأولية أحد المتطلبات التي تنطبق على:

- جميع أماكن العمل.
- أي جهة توفر أماكن إقامة تعيش فيها مجموعات من العمال، مثل سكن العمال.

2 الغرض والنطاق

تم تطوير أدلة الممارسة المهنية لتقديم الدعم للجهات الحكومية والمنشآت الخاصة وذلك عبر توفير المعلومات التي تساعد في الامتثال لمتطلبات نظام المشاركة للسلامة والصحة المهنية، وتمثل المعلومات الواردة في الأدلة الحد الأدنى من المتطلبات المقبولة والواجب اتباعها، ويمكن للجهات الحكومية والمنشآت الخاصة تطبيق متطلبات أعلى من المذكورة في الأدلة، ولكن ليس من المقبول تطبيق ممارسات أقل منها.

3 التعريفات

- الجهات الحكومية:** الدوائر أو الهيئات أو المؤسسات الحكومية وما في حكمها في الإمارة.
- المنشآت الخاصة:** المؤسسات والشركات والمشروعات والأنشطة الاقتصادية العاملة في الإمارة بوجه عام.
- المخاطر:** مزيج من احتمالية وقوع الأخطار التي تُسبب الخسائر وشدة تلك الخسائر (العواقب).
- تقييم المخاطر:** الاجراء المنهجي لتقييم المخاطر الناشئة عن الأخطار في مكان العمل ووضع تدابير التحكم المناسبة وذلك لتقليلها الى الحد الأدنى المقبول.
- الأخطار:** أي شيء يُمكن أن يسبب ضرراً أو خسارة مثل الإصابة أو اعتلال الصحة أو الأضرار التي تحدث في الممتلكات وما إلى ذلك.
- تحديد الأخطار:** عملية التعرف على الأخطار الموجودة وإدراجها في عملية تقييم المخاطر.
- الكفاءة:** مزيج من التدريب والمهارات والخبرة والمعرفة التي يمتلكها الشخص وقدرته على تطبيقها لأداء عمله.
- الإسعافات الأولية:** المساعدة الفورية التي تُقدَّم إلى شخص (أو أشخاص) يعاني من إصابة أو اعتلال صحي قبل وصول الخدمات الطبية أو معالجة الإصابات الطفيفة أو الاعتلالات الصحية التي لا تتطلب علاجاً طبياً.
- المُسَعِّف:** عامل دربته الجهة وحاصل على ترخيص بإجراء الإسعافات الأولية.
- مكان العمل:** المكان الذي يخصصه صاحب العمل لأداء العمل ويندرج تحت هذا المدلول أماكن استراحة العمال وسكنهم وما في حكمها التي يخصصها صاحب العمل لعماله.
- مرافق الإسعافات الأولية:** تشمل صندوق وأدوات الإسعافات الأولية وغرفة الإسعافات الأولية / غرفة المعالجة.
- الخدمات الطبية:** خدمات متعلقة بالرعاية الصحية يُقدمها طاقم طبي مؤهل.
- دليل جهة التصنيع:** التعليمات والإجراءات والتوصيات المقدمة من جهة التصنيع للتأكد من التشغيل الآمن للمعدات وصيانتها وإصلاحها.

4 الالتزامات

4.1 التزامات الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة

- إجراء تقييم للمخاطر المتعلقة بالإسعافات الأولية في إطار عمليات التخطيط.
- تحديد نوع وكمية أدوات الإسعافات الأولية و/أو المرافق المطلوبة في مكان العمل.
- تحديد عدد المسعفين المطلوبين في مكان العمل.
- تحديد نوع التدريب الذي يجب أن يتلقاه المسعفون وتنظيم هذا التدريب، بما في ذلك التدريب الذي يهدف لتجديد المعلومات وتحديثها، دون أي تكلفة على المسعفين.
- توفير المعلومات والإرشادات والإشراف والتدريب للعمال على ترتيبات الإسعافات الأولية في مكان العمل.
- توفير الموارد اللازمة للقيام بتنفيذ متطلبات الإسعافات الأولية.

4.2 التزامات العامل

- عدم تعريض نفسه أو غيره للخطر.
- يجب على المسعفين عدم تجاوز الحدود عند تقديم الإسعافات الأولية وتسجيل أي علاج يقدم للشخص الذي يحتاج إلى الإسعافات الأولية والإبلاغ عنه.
- التعاون مع صاحب العمل أو من يمثله وتلقي معلومات السلامة والإرشادات والتدريب والالتزام بتعليمات المشرفين.

5 المتطلبات

يجب على الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة توفير مرافق الإسعافات الأولية في مكان العمل بحيث تعتمد الترتيبات اللازمة لذلك على عدد العمال وتوزيعهم والمخاطر المحددة في مكان العمل، وتشتمل أنشطة العمل على مخاطر مختلفة ولها متطلبات مختلفة بالنسبة لمرافق الإسعافات الأولية.

5.1 تقييم المخاطر

يجب أن تُجري كل جهة حكومية أو منشأة خاصة تقييمًا للمخاطر للتأكد من أن تدابير الإسعافات الأولية المتوفرة مناسبة لمكان عمل معين.

وفي حالة إجراء تقييم للمخاطر المتعلقة بالإسعافات الأولية، يجب على الجهة أن تأخذ في الاعتبار العوامل التالية، على سبيل المثال لا الحصر:

- عدد العمال.
- مساحة مكان العمل وتوزيع العمال.

- المخاطر المرتبطة بمكان العمل وأنشطته.
 - إمكانية الحصول على الخدمات الطبية في حالات الطوارئ أو قربها.
 - العمال المعزولون الذين يعملون بعيداً عن مكان عمل الجهة أو في أماكن معزولة.
 - العمال الذين يعانون من حالات طبية معينة قد تتطلب الإسعافات الأولية الفورية والخدمات الطبية الخارجية.
- قد تحتوي بعض أماكن العمل على مناطق خطرة مختلفة، حيث يُمكن اعتبار أن أي مكتب يحتوي على أخطار منخفضة المستوى، بينما يمكن اعتبار أن أي مختبر يحتوي على مخاطر عالية؛ لذلك، يجب أخذ هذه الاختلافات بعين الاعتبار عند توفير الإسعافات الأولية.
- يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول تقييم المخاطر في دليل الممارسة المهني OSHJ-CoP-01: إدارة المخاطر والتحكم فيها.

5.2 مرافق الإسعافات الأولية

5.2.1 صندوق الإسعافات الأولية

يجب على الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة توفير صناديق الإسعافات الأولية في كل موقع من مواقع العمل، ويعتمد عدد الصناديق على الموقع وعدد العمال في مكان العمل.

يجب أن يعتمد عدد صناديق الإسعافات الأولية ومحتويات كل صندوق على نتائج تقييم المخاطر المتعلقة بالإسعافات الأولية، ولكن كحد أدنى يجب توفير صندوق إسعافات أولية واحد لكل 100 موظف (حسب قانون العمل الإماراتي، رقم 8 لعام 1980، المادة 93)

يجب أن يشمل صندوق الإسعافات الأولية، على الأقل، ما يلي:

- أشرطة لاصقة مُعقمة ومغلّفة بشكل فردي وبأحجام متنوعة تتناسب مع نوع العمل.
- ضمادات مُعقّمتان للعين.
- أربع ضمادات مثلثة الشكل مغلّفة بشكل فردي.
- ستة دبابيس أمان.
- مقص طبي.
- ضمادتان كبيرتان ومغلّفتان بشكل فردي ومُعقّمتان للجروح غير المُعالجة بالأدوية.
- ست ضمادات متوسطة الحجم ومغلّفة بشكل فردي ومُعقّمة للجروح غير المُعالجة بالأدوية.
- ما لا يقل عن خمسة أقنعة مخصصة للاستعمال لمرة واحدة.
- ما لا يقل عن خمسة أزواج من قفازات مخصصة للاستعمال لمرة واحدة.

- قناع الإنعاش.
 - معقم للأيدي يحتوي على الكحول.
 - نشرة تحتوي على إرشادات عامة حول الإسعافات الأولية.
- تتحمل الجهة المسؤولية عن التأكد من كون محتويات صندوق الإسعافات الأولية كافية لمكان العمل وتأخذ في الاعتبار أي مخاطر خاصة، مثل الأدوات والمواد الخطرة التي قد تكون موجودة في مكان العمل.
- لا ينبغي حفظ الأدوية في صندوق الإسعافات الأولية، بما في ذلك الأقراص التي يمكن شراؤها بدون وصفة طبية، حيث قد يعاني بعض العمال من حساسية تجاه بعض الأدوية.
- من المهم أن يتم فحص محتويات صندوق الإسعافات الأولية بانتظام لمعرفة المخزون وتواريخ انتهاء صلاحية العناصر الموجودة في الصندوق.
- يُفضل وضع صندوق الإسعافات الأولية إما بالقرب من المسعف أو في مكان بارز بحيث يكون مرئياً بوضوح.
- يجب تخزين صندوق الإسعافات الأولية في ظروف مناخية ودرجة حرارة مناسبة لتجنب انتهاء صلاحية محتوياته قبل تاريخ انتهاء الصلاحية المقرر.

5.2.2 مزيل الرجفان الخارجي الآلي

يُوصى بأن تضع الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة برنامجاً لاستخدام مزيل الرجفان الخارجي الآلي وأن توفره لعلاج السكتات القلبية المفاجئة للأفراد في مكان العمل، وينبغي أن يكون ذلك بناءً على نتائج تقييم المخاطر و/أو حسب تكليف السلطات ذات الصلة.

يجب على الجهة، عند توفير مزيل الرجفان الخارجي الآلي، التأكد مما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

- تدريب المسعفين على استخدام مزيل الرجفان الخارجي الآلي.
- وضع مزيل الرجفان الخارجي الآلي في مناطق بارزة يمكن أن يصل إليها الأفراد المدربون / المسعفين.
- اتباع دليل الشركة المُصنَّعة عند الفحص والصيانة والاستخدام.

5.2.3 غرفة الإسعافات الأولية

يجب أن يتوفر لدى الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة غرفة إسعافات أولية، كحد أدنى، إذا كان لديها 250 عاملاً أو أكثر، ومع ذلك يمكن أن يشير تقييم المخاطر إلى ضرورة توفير غرفة إسعافات أولية حتى عندما لا تكون الجهة لديها 250 عاملاً.

يجب تزويد غرفة الإسعافات الأولية بما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

- أريكة فحص طبية مزودة بسبل حماية مقاومة للماء ووسائد وبطانيات نظيفة ولفافة أغطية ورقية للأريكة مخصصة للاستعمال مرة واحدة.
- حوض مزود بمياه جارية ساخنة وباردة.
- صابون.
- مناشف مخصصة للاستعمال مرة واحدة أو مجفف هواء.
- معقم اليدين.
- أكواب لشرب الماء مخصصة للاستعمال مرة واحدة.
- مجموعة إسعافات أولية مخزنة ومناسبة لمكان العمل.
- أسماء المسعفين ومواقع تواجدهم وتفصيل الاتصال بهم.
- حاويات قمامة يمكن فتحها عند الضغط عليها عن طريق القدم أو حاويات مناسبة للنفايات الطبية ومبطنة بأكياس نفايات طبية صفراء للاستعمال مرة واحدة.
- هاتف أو وسائل اتصال أخرى.
- دفتر لتسجيل الحوادث التي يتعامل معها المسعف.
- في حالة توفير غرفة إسعافات أولية، يجب على الجهة التأكد مما يلي:
 - تنظيف الغرفة وتفتيشها بانتظام.
 - فحص الأشياء الموجودة في الغرفة لمعرفة كميتها وتاريخ انتهاء صلاحيتها.
 - تزويد الغرفة بجميع المستلزمات بالكامل.

5.3 المُسْعِفُونَ

يُقصد بالمُسْعِف الشخص الذي تُعينه الجهة الحكومية أو المنشأة الخاصة للقيام بمهام الإسعافات الأولية والمُدْرَب على استخدام الإسعافات الأولية، ويعتمد مستوى التدريب وعدد المسعفين على تقييم المخاطر المتعلقة بالإسعافات الأولية. وكدليل إرشادي، يُقدم الجدول 1 إرشادات حول عدد المسعفين المطلوبين كحد أدنى:

عدد العمال	عدد المسعفين المطلوبين
أقل من 16	مُسْعِف واحد مُدْرَب على تقديم الإسعافات الأولية
ما بين 17 و 50	مُسْعِفَان مُدْرَبَان على تقديم الإسعافات الأولية
أكثر من 50	مُسْعِفَان على الأقل مُدْرَبَان على تقديم الإسعافات الأولية لأول 50 عاملاً واثنان لكل 100 عامل بعد ذلك.

جدول 1: عدد المُسْعِفِينَ المطلوبين.

يجب أن يضمن المُسْعِفُونَ عدم تجاوز حدود تدريبهم عند تقديم الإسعافات الأولية وتسجيل أي علاج يقدم للشخص الذي يحتاج إلى الإسعافات الأولية والإبلاغ عنه.

3.5.1 التدريب على تقديم الإسعافات الأولية

يجب على الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة التأكد من حصول المُسْعِفِينَ على شهادة تدريب سارية المفعول صادرة عن مؤسسات تدريب معترف بها.

يجب تقديم دورة تدريبية على الإسعافات الأولية باللغات والصيغة المفهومة لدى العمال، بحيث تزودهم على الأقل بمهارات الإسعافات الأولية الأساسية المُتَقَدِّمة للحياة، بما فيها على سبيل المثال لا الحصر:

- الإنعاش القلبي الرئوي.
- استخدام مزيل الرجفان الخارجي الآلي.
- حروق النار والحروق الطفيفة.
- الاختناق.
- التواصل ورعاية المصابين.
- حتّ مزيل الرجفان وكيفية الاستجابة.
- أماكن تثبيت رفادات مزيل الرجفان.

- التزيف الطفيف والشديد.
- دور المسؤوف.
- نوباء الصرع.
- الصدمات.
- التعامل مع شخص غائب عن الوعي.
- ردود الفعل التحسسية.
- الربو.
- إصابات العظام والعضلات والمفاصل.
- آلام الصدر.
- إصابات العيون.
- الإغماء.
- إصابات الرأس.
- انخفاض سكر الدم.
- التعامل مع حالات الطوارئ.
- السموم وكيفية التعامل مع الشخص المصاب بالتسمم.
- إصابات العمود الفقري.
- السكتات الدماغية.
- الأمراض المرتبطة بالحرارة.

يجب تجديد التدريب:

- عند انتهاء صلاحية شهادة التدريب الصادرة عن مؤسسة التدريب.
 - كحد أدنى في غضون سنتين من إصدار شهادة التدريب.
- يجب على الجهة تسجيل التدريب المقدم للعمال على الإسعافات الأولية والاحتفاظ بسجلات دقيقة له.
- يمكن العثور على مزيد من المعلومات بشأن التدريب في الدليل الإرشادي OSHJ-GL-26: التدريب والكفاءة.

5.4 الاحتفاظ بالسجلات

يجب الاحتفاظ بسجلات موثقة لما يلي:

- التدريب على الإسعافات الأولية.
- تقييم المخاطر المتعلقة بالإسعافات الأولية.
- أسماء المسعفين ومواقع تواجدهم وتفاصيل الاتصال بهم.
- حالات العلاج عبر تقديم الإسعافات الأولية.
- حالات الطوارئ الطبية.

6 المراجع

OSHJ-CoP-01: إدارة المخاطر والتحكم فيها.

OSHJ-GL-26: التدريب والكفاءة.

قانون العمل الإماراتي رقم 8 لعام 1980.

7 سجل تعديلات الدليل

الإسعافات الأولية في مكان العمل			العنوان
سجل تعديلات الدليل			
الصفحات المعدلة	تفاصيل التعديل	تاريخ المراجعة	النسخة
لا يوجد	وثيقة جديدة	15 SEP 2021	1

الملحق 1: نموذج تقديم الإسعافات الأولية وعلاج الطوارئ الطبية

تفاصيل الشخص الذي يعاني من الإصابة أو اعتلال الصحة			
الاسم	المسمى الوظيفي	رقم الهاتف	الهوية الإماراتية

تفاصيل الحادث			
نوع الحادث (ضع علامة في المربع الذي ينطبق)		☐ الإسعافات الأولية	☐ العلاج الطبي
تاريخ الحادث	توقيت الحادث		
مكان الحادث			
وصف موجز للإصابة أو اعتلال الصحة			
وصف كيفية حدوث الإصابة أو اعتلال الصحة			
العلاج المقدم بما في ذلك العلاج الذي تقدمه الخدمات الطبية			
أي متابعة مطلوبة للعلاج			
المسعف: أو مقدم العلاج الطبي:	الاسم:	التوقيع:	التاريخ: